وقول ا D { وأحل ا البيع وحرم الربا } . / البقرة 275 / .

بسم ا الرحمن الرحيم .

[ش (البيع) هو في اللغة المبادلة وشرعا مبادلة مال بمال على سبيل التراضي . (الربا) في اللغة الزيادة وشرعا هو زيادة على صفة مخصوصة في مال مخصوص وقال في النهاية هو الزيادة على أصل المال من غير عقد تبايع . والحاصل أن مؤدي الربا أخذ مال غيره بلا عوض] .

وقوله { إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم } . / البقرة 282 / .

[ش (حاضرة) المبيع والثمن حاضران . (تديرونها بينكم) تقبضون المبيع والثمن]